

البلغة في عناية

الإسلام بحق المرأة

للشيخ الفاضل

أبي محمد عبد الحميد بن يحيى بن زيد الجوزي الهندي

حفظه الله ورعاه

وكانت في مسجد الصحابة بالغيزة محافظة المهرة اليمن.

بتاريخ الجمعة 26 / محرم / 1443 هجرية



تفريغ
خطبة الجمعة
للشيخ الفاضل
أبي محمد عبد الحميد بن يحيى
الحجوري الزعكري
حفظه الله.
وكانت في مسجد الصحابة بالفيضة
محافظة المهرة اليمن.
بتاريخ الجمعة 26/محرم/ 1443
هجريه
الحمد لله والصلاة والسلام على
رسول الله أما بعد،
فهذه خطبة جمعة بعنوان:
البُلغة في عناية الإسلام بحق المرأة

الخطبة الأولى:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (102)

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (1)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (71)

أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وإنما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين.

عباد الله! من يطع الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقد رشد، ومن يعصي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقد غوى.

ظهرت قدرة الله سبحانه وتعالى في خلقه لهذا الانسان من نفسه زوجا كما قال سبحانه وتعالى:

{اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا}

فالله عز وجل خلق للإنسان من نفسه زوجا اي في صفاته وفي كثير من شأنه. يستأنس بها ويستمتع بها، ويجد منها الولد، ويجد منها الخدمة العظيمة.

والمرأة مع الرجل على ثلاث حالات: الاول أم، وثاني زوجة، والثالثة بنت وما يلي ذلك من توابعها.

وقد ركز الكفار في الزمن المتأخر على ما يسمونه بتحرير المرأة. ويركزون على هذا الجانب لا محبة فيها ولا حرصا عليها ولكن لإفسادها، وحصول الفساد بها ونحن نبين عناية الاسلام بهذا المخلوق. لنبين أن لا حق لها أكثر مما

تفريغ خطبة الجمعة بعنوان: البُلغة في عناية الإسلام بحق المرأة

اعطاها الاسلام ولا حق انفع لها مما اعطاها الاسلام وان الحقوق يدعو اليها الكفار هي في الحقيقة إساءة الى المرأة من أوجه كثيرة

فأصل العمل عند أهل الاسلام للرجل. هو الذي يعمل ويكدح وينصب وينفق.

{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ }

فالمرأة تبقى في بيتها وسترها، ويجب على أبيها. ابتداء أو من ينوبه من عصبتة. ويجب على زوجها إن تزوجت ويجب على ابنها ان خلفت؛ أن يقوموا بالنفقة عليها، والاحسان لها، واصلاح شأنها

أما هؤلاء فيدعون إلى تبرجها ويزعمون إنه من حقوقها وهو إظهار لمفاتها لتتعلق بها قلوب الذهاب البشرية. فيخرجونها من سترها وعفتها الى اماكن ضعفها. وهم اذ يدعون الى حريتها يدعون إلى اختلاطها بالرجال الأجانب في جميع الاماكن.

واذ يدعون إلى حريتها يدعون إلى تمكينها من أسباب الشر والفساد. وهذه اساءة أيما اساءة.

فالواقع ان الحقوق العظيمة للمرأة في الاسلام، ان الحقوق الجليلة للمرأة في كتاب الله وفي صحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما سار عليه العهد الاول من السلف الكرام.

عباد الله يقول النبي صلى الله عليه وسلم في شأن المرأة التي تكون أمًا للشخص حين سئل من أحق الناس بحسن صحابتي قال أمك قال ثم من ؟ قال أمك قال ثم من ؟ قال أمك قال ثم من ؟ قال أبوك.

فوصى بحقها ثلاثا لشدة الاعتناء بها والقيام على ما يصلحها.

نعم عباد الله. فلا يجوز للابن أن يكون عاقًا لأمه

{وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا }

تصاحب الام بمعروف وان كانت كافرة، وان كانت مبتدعة، وان كانت عاصية لربها. يجب على ولدها ان يصاحبها بالمعروف وان يحسن اليها في مطعمها في ملبسها في مشربها في مسكنها في دوائها فيما يدخل السرور عليها

نعم عباد الله في جميع ما يتعلق بها

{وَإِخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ }

يكون رحيما. وشفيقا على امه كما سهرت في صغره يسهر عليها في كبره، ويقوم بشأنها ويقدمها على كثير من شأنه.

تفريغ خطبة الجمعة بعنوان: **البُلغة في عناية الإسلام بحق المرأة**

نعم عباد الله وهكذا اذا كانت زوجة كم هي الوصايا في كتاب ربنا وفي سنة نبينا صلى الله عليه وسلم

{فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِحْ بِإِحْسَانٍ}

ينبغي أن تكون المرأة في بيت زوجها على المعروف في حال الرضا وفي حال الغضب، في حال المحبة وفي حال البغض، في حال الموافقة وفي حال المخالفة. فان لم يكن له رغبة بها أو رأى منها ما يسوؤه ولم يتحمل ذلك؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول: لا يفرك مؤمن مؤمنة -أي: لا يبغض مؤمن مؤمنة -إن كره منها خلقا رضي منها آخر. وهنا يقول الله عز وجل:

{أَوْ تَسْرِحْ بِإِحْسَانٍ}

كما أخذت هذه المرأة من بيت أبيها. معززة مكرمة، أو أخذتها من بين إخوانها وأخواتها معززة مكرمة فينبغي أن تكون كذلك في إصلاح شأنها مع زوجها.

فإلا {تَسْرِحْ بِإِحْسَانٍ}

كما خطبتها وأنت تحسن ففارقها وأنت تحسن.

والنبي صلى الله عليه وسلم قال: "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي"

الإنسان قد يتصنع لصاحبه قد يتصنع لجاره قد يتصنع لكثير من الناس لكن الأهل قد لا يتصنع لها، بل ربما عاملها بالقساوة والشدّة. فهذا خلاف الهدى النبوي كما قال صلى الله عليه وسلم: "وأنا خيركم لأهلي" والأقربون أولى بالمعروف.

إذا كنت من أصحاب الاخلاق الحسنة، من أصحاب البشاشة، من أصحاب الكرم، من أصحاب الجود، من أصحاب الصبر، من أصحاب الصفح، من أصحاب العفو فليكن أحق الناس بهذه المجازاة؛ هي زوجتك، هي حليلتك، هي جارك الأقرب، هي التي جعل الله عز وجل لها الحقوق الكثيرة قال النبي صلى الله عليه وسلم "وأنت لن تنفق نفقة. تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل فيه امرأتك" حتى ما تجعل في امرأتك نعم عباد الله! إن الإسلام جاء بحق الزوجة على أحسن قيام وأحسن حال.

ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه تزوج امرأة ثم بقي معها ليال لم يكشف لها غطاء اي لم يأتي منها ما يأتي الرجل من امرأته فقال عمرو بن العاص: كيف رأيت ابني؟ قالت نعم الرجل عبد الله. إلا أنه لم يكشف لنا غطاء. فذهب مغضبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو ولده الذي يزوجه يرجو منه الذرية ويرجو منه غير ذلك. والرجل قد يتألم على ولده إن لم يحسن العشرة مع زوجته. فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم الى عبد الله ابن عمرو رضي الله عنه فقال ما بلغني عنك يا عبد الله قال: والله يا رسول الله ما أردت إلا الخير؛

أصوم النهار واقوم الليل. كان مشغولا بطاعة الله، كان مشغولا بصيام وقيام وقراءة القرآن؛ ومع ذلك في هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا عبد الله ان لنفسك عليك حقا، ولربك عليك حقا ولزوجك عليك حتى ولضيفك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه"

انظر كيف أمر الإسلام بأداء حق الزوجة والاحسان اليها.

وهكذا دخل سلمان رضي الله عنه بيت أبي الدرداء فوجد أم الدرداء متبذلة -وهذا قبل ان يفرض الحجاب- فقال. ما شأنك يا ام الدرداء متبذلة قالت اخوك ابو الدرداء ليس له رغبة في النساء ليس له رغبة في النساء.

فجاء ابو الدرداء فقرب الطعام لسلمان قال كل، قال لا أكل حتى تأكل. وكان صائما فلم يأكل حتى أكل، ثم كان من الليل أراد أبو الدرداء أن يقوم لصلاة القيام وصلاة الوتر فقال له عمار أو قال له سلمان نم فنام. ثم أراد أن يقوم فقال له نم فنام. فلما كان آخر الليل قال له قم الان قم صل. ثم قال له: إن لنفسك عليك حقا، ولربك عليك حقا، ولزوجك عليك حقا. ثم أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما كان من شأنهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم: صدق سلمان.

عباد الله! جاءت النساء إلى بيت النبي صلى الله عليه وسلم يشكون مما لحقهن من الضرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أولئك ليسوا بخياركم" أي الذين يضربون النساء.

وما رخص الله عز وجل فيه بضرب النساء إذا حصل منها النشوز، وحصل منها دواعي الخيانة. أما لمجرد الاختلاف بين الزوج وزوجته يقوم ماداً ليده ويقول قد إذن الله في ذلك فهذا لفهمه السقيم، ولصنعه غير الحليم.

ألا فليكن الانسان على غاية عظمة من أداء حق زوجته وقبل ذلك في العناية بأمه ومن إليه والحمد لله.

الخطبة الثانية:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وصفيه ومجتهبه، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أما بعد:

وفي باب البنات جاء في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة دخلت إليها تسألها شيئا فلم تجد عندها إلا ثلاثة تمرات، فناولتها. فاعطت لكل واحدة من ابنتيها ثمرة ثم شقت الثالثة لتأكلها فاستطعمتها ابنتها فشقتها بينهما بنصفين ثم دفعتها إليهما فعجبت عائشة رضي الله عنها. فلما دخل النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته فقال: "إن الله قد أوجب لها بها الجنة وحرم عليها النار"

انظر يا عبد الله الى احسان المرأة الى ابنتها، والى احسان الرجل الى ابنته كم له من الاجور العظيمة، كم له من الاجور المضاعفة؛ كل ما أنفق عليها من مطعم وملبس ومسكن، وإن أحسن إليها أيضا في اختيار زوجها كل ذلك في ميزان حسناته.

وفي الحديث الآخر برواية أخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من ابتلي من هذه البنات بشيء فصبر عليهن كن له سترا من النار"

وفي حديث قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من ابتلي من هذه البنات فصبر على لثوائهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن كن له سترا من النار"

فهنيئاً لآباء البنات إن أخلصوا لله عز وجل واحتسبوا الاجور والمثوبات

نعم عباد الله! هذه بعض الأدلة التي تبين أن حق المرأة سواء كانت أمّاً أو كانت زوجة أو كانت ابنة أو كانت خالة أو عمّة، أو كانت جاره أو كانت على أي حال حقها في الإسلام، ليس لها حق عند الكفار والطغام الذين خالفوا شريعة الله وخالفوا العقول السليمة والفطر المستقيمة.

سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنب اعظم؟ قال: "أن تجعل لله ندا وهو خلقك" قال ثم ماذا؟ قال: أن تزاني حليلة جارك.

وسئل النبي صلى الله عليه وسلم أو قال "ما تعدون السرقة فيكم؟"

قالوا: حرام حرّمها الله ورسوله. قال: "لأن يزني الرجل بعشر نسوة أهون من أن يزني بحليلة جاره، وأن يسرق من عشر بيوت أهون من أن يسرق بيت جاره".

شاهدنا أن الإسلام أمر بحقوق المرأة على أي حالة كانت.

ومن حقها غض الطرف عنها

قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (النور:30)

فالله عباد الله! في القيام بأمر الله والعناية بالمرأة في جميع أحوالها تقرباً إلى الله وابتغاء لثوابه وتأسياً برسول الله صلى الله عليه وسلم ورداً على اليهود والنصارى الذين يدعون الى حقوقها زوراً وبهتاناً.

وقد صوّروها في مواد التجميل، وصوروها في مواد البناء، وصوروها على الفرش. صوروها عارية، قد جردوها من ملابسها صوروها في التلفاز، أخرجوها من أوثنتها إلى مستوى الحيوان البهيم الذي لا يستر نفسه ولا يستر سوءته.

وهذا الذي ينادي به الكفار لنكون مثلهم، ولنكن على طريقتهم ونعوذ بالله من هذا الحال، ونعوذ بالله أن يصل الشعب إلى هذا المآل.

غفر الله لنا ولكم والحمد لله رب العالمين.